

البروفيسور محمودي عبد العزيز



# ردُّ التُّحايل على أحكام الميراث

الوصية المستترة  
في التشريع  
الجزائري



التصرّف في مرض الموت والتصرّف مع الاحتفاظ  
بالحياة والمنفعة على ضوء التشريع والقضاء  
2025



رد التحايل على أحكام الميراث

-الوصية المستترة- في التشريع الجزائري

البروفيسور محمودي عبد العزيز

210 صفحة

ردمك 978-9969-544-20-6

الإيداع القانوني : نوفمبر 2024

يمنع طبع أو نسخ أو ترجمة أي جزء من هذا الكتاب بأي شكل من الأشكال دون موافقة الناشر



طباعة - دار للنشر والتوزيع

القلبية-تبيازة- الجزائر

الهاتف النقال: + 213 (0) 550.085.725

WWW.NLLIBRAIRIE.COM

حقوق النشر محفوظة

لمنشورات دار لايمه © 2024



## الفهرس

5.....	تقديم الكتاب
6.....	مقدمة
9.....	الباب الأول: حماية الوارث في الوصية ومن التصرف الصادر في مرض الموت
14.....	الفصل الأول: أساس الحماية في الوصية ومرض الموت
15.....	المبحث الأول: أساس حماية الوارث في الوصية
15.....	المطلب الأول: ماهية الوصية
15.....	أولاً: تعريف الوصية ومشروعيتها:
16.....	1 - تعريف الوصية
16.....	1.1- التعريف الفقهي للوصية
16.....	2.1- موقف قانون الأسرة
17.....	2- مشروعية الوصية
17.....	1.2 مشروعية الوصية في الكتاب والسنة
17.....	2.2 إجماع الصحابة
18.....	3.2 المصلحة في مشروعية الوصية
18.....	ثانياً: أركان الوصية وشكلها
18.....	1- أركان الوصية
19.....	2. شكل الوصية
20.....	1.2- إثبات الوصية قبل صدور أمر 70 / 91 المتعلق بالتوثيق

- 2.2 - إثبات الوصية بعد صدور أمر 70 / 91 المتعلق بالتوثيق والقوانين التالية له  
20.....
- 3.2 - إثبات الوصية في ظل قانون الأسرة  
22.....
- المطلب الثاني: تقييد حرية الإيحاء  
23.....
- أولا: إطلاق الهبة وتقييد الوصية  
24.....
1. إطلاق الهبة  
24.....
- 1.1- الهبة تصرف منجز حال الحياة  
24.....
- 2.1- خطورة التصرف بالهبة  
25.....
- 2- تقييد الوصية  
28.....
- ثانيا: علة تقييد الوصية  
28.....
- 1- الوصية تملك مضاف لما بعد الموت  
28.....
- الرأي الأول: جواز الجمع بين الوصية والميراث للوارث  
29.....
- الرأي الثاني: ليس للوارث الحق في الوصية  
30.....
- 2- منع الإضرار بالورثة  
32.....
- المبحث الثاني: أساس الحماية في مرض الموت  
33.....
- المطلب الأول: ماهية مرض الموت  
34.....
- أولا: تعريف مرض الموت  
35.....
- ثانيا: شروط مرض الموت  
36.....

- 36 ..... 1. أن يقعد المريض مرض عن قضاء مصالحه
- 36 ..... 2. أن يغلب في مرض الموت الهلاك وخوف الموت
- 37 ..... 3. انتهاء المرض بالموت فعلا
- 39 ..... ثالثا : من يلحق بالمريض مرض الموت من الأصحاء.
- 40 ..... رابعا: تطبيقات قضائية لمرض الموت.
- 43 ..... المطلب الثاني: إثبات مرض الموت
- 43 ..... أولا: مرض الموت واقعة مادية
- 44 ..... ثانيا : قاعدة لإثبات لمصلحة الوارث
- 45 ..... المطلب الثالث : سبب تقييد المريض مرض الموت من التصرف
- 46 ..... أولا : تعلق حق الورثة بأموال المريض.
- 49 ..... ثالثا : تحايل المريض مرض الموت على أحكام القانون
- 51 ..... الفصل الثاني: التصرفات التبرعية في مرض الموت
- 52 ..... المبحث الأول: أحكام التصرفات التبرعية في مرض الموت
- 53 ..... المطلب الأول : شروط إعمال أحكام التصرف بالتبرع في مرض الموت.
- 53 ..... أولا : وقوع التصرف في مرض الموت
- 54 ..... ثانيا : أن يكون التصرف تبرعيا
- 56 ..... المبحث الثاني: تبرعات تلحق بحكم الوصية في مرض الموت
- 57 ..... المطلب الأول : أحكام الهبة في مرض الموت
- 57 ..... أولا : الهبة في مرض الموت



57	تعريف الهبة :
58	ثانيا : خضوع الهبة في مرض الموت إلى أحكام الوصية
61	المطلب الثاني: أحكام الوقف في مرض الموت
62	المطلب الثالث : أحكام الإبراء والإقرار في مرض الموت
62	أولا : أحكام إبراء المريض مرض الموت
63	ثانيا : أحكام الإقرار بمرض الموت.
65	المطلب الأول : ورثة المريض مرض الموت في حكم الغير
68	أولا : إثبات أن المورث المتوفى كان مرض الموت.
68	ثانيا: إثبات أن تاريخ التصرف وقع في مرض الموت
	1.إثبات التصرف في سند رسمي :
69	
	1.1 مفهوم المقعد الرسمي
69	
70	2.1 حجية العقد الرسمي
71	2. إثبات التصرف في سند العرفي
71	1.2 مفهوم السند العرفي
71	2.2 حجية السند العرفي
74	المطلب الثاني: عدم سريان التصرف في حق الورثة كما هو
75	المبحث الرابع: تقدير القرينة القانونية الخاصة بالتصرف التبرعي في مرض الموت

المطلب الأول : القاعدة في سرعان القانون من حيث الزمان وموقع المادة 776 مدني من ذلك.....	76
المطلب الثاني: المشاكل العملية لسريان قرينة المادة 776 من حيث الزمان.....	77
أولا : خروجها على القاعدة العامة في الإثبات.....	78
ثانيا : مخالفتها لمبدأ اقتناع القاضي.....	78
الباب الثاني: التصرفات الساترة للوصية.....	79
الفصل الأول: تستر الوصية تحت اسم البيع.....	83
المبحث الأول: البيع في مرض الموت وتمييزه عن الوصية.....	84
المطلب الأول : عقد البيع في القواعد العامة.....	84
أولا: تعريف عقده البيع.....	84
ثانيا : خصائص عقد البيع.....	85
أولا: حالة ما إذا كان الثمن صوريا.....	87
ثانيا: حالة ما إذا كان الثمن تافها.....	87
ثالثا: حالة ما إذا كان الثمن بخسا.....	87
ثالثا: أركان عقد البيع.....	88
1- ركن التراضي:.....	88
2- ركن المحل (البيع):.....	90
المطلب الثاني: تمييز البيع عن الوصية.....	93
أولا: من حيث التكيف.....	93

94	.....	ثانيا: من حيث الأثر
94	.....	ثالثا: من حيث الأركان
95	.....	رابعا: من حيث المقابل
95	.....	خامسا: من حيث الشكل
96	.....	ثانيا: تكييف التصرف مسألة قانونية
97	.....	ثالثا: الدفع بالصورية والدفع بالتحايل على نظام التوريث
98	.....	المبحث الثاني: البيع من المريض مرض الموت
99	.....	المطلب الأول : البيع في مرض الموت للوارث
101	.....	أولا: حالة إقرار وقبول الورثة للبيع
101	.....	ثانيا: عدم إقرار المورثة للبع الصادر للوارث
102	.....	المطلب الثاني: البيع في مرق الموت لغير الوارث ومن لا وارث له
102	.....	أولا- بيع المريض مرض الموت لغير وارث
103	.....	1- التصرف بالبيع دون ثمن أصلا
103	.....	2- البيع بما لا يقل عن القيمة :
104	.....	3- البيع بأقل القيمة بما لا يجاوز ثلث التركة
104	.....	ثانيا: البيع لما لا ورث له
104	.....	المطلب الثالث: تقدير نص المادة 408 من القانون المدني
106	.....	أولا. التعارض بين النسخة العربية والفرنسية لنص المادة 408
108	.....	ثانيا: من حيث الحكم الذي جاءت به المادة 408 بنسختها العربية والفرنسية :






111	.....	الأساس الأول: مأخوذ من تناقص القانون المدني وقانون الأسرة
111	.....	الأساس الثاني: مأخوذ من مخالفة أساس إبطال تصرف المريض مرض الموت
112	.....	المبحث الثالث: حماية الغير حسن النية في بيع المريض مرض الموت
113	.....	المطلب الأول: شروط تمسك الغير بالحماية القانونية المقررة بالمادة 409 قانون مدني
114	.....	المطلب الثاني: أحكام حماية الغير حسن النية
115	.....	الفصل الثاني: التصرف لوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع بالشيء مدى الحياة
116	.....	المبحث الأول: شروط القرينة الخاصة بالتصرف للوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع بالشيء مدى الحياة
117	.....	المطلب الأول: أن يكون التصرف لأحد الورثة
117	.....	أولا: انعقاد التصرف للوارث
119	.....	ثانيا: نتائج الأخذ بصفة الوارث في تطبيق المادة 777 مدني
119	.....	المطلب الثاني: أن يحتفظ المتصرف بحيازة العين المتصرف فيها مدى الحياة
120	.....	أولا: المقصود بالحيازة
122	.....	ثانيا: الحيازة مدى الحياة كشرط في أعمال قرينة المادة 777 مدني
123	.....	المطلب الثالث: أن يحتفظ المتصرف بالانتفاع بالعين مدى الحياة
123	.....	أولا: المقصود بالانتفاع
124	.....	ثانيا: الانتفاع مدى الحياة كشرط في أعمال قرينة المادة 777 من القانون المدني
126	.....	المبحث الثاني: أحكام هذا التصرف

127	المطلب الأول : خضوع هذا التصرف إلى أحكام الوصية .....
128	المطلب الثاني : إمكانية إثبات أن التصرف لم يكن وصية .....
129	المطلب الثالث: صعوبة إثبات عكس هذا التصرف .....
130	المبحث الثالث: سريان القاعدة من حيث الزمان .....
131	المطلب الأول : القاعدة العامة في سريان القانون من حيث الزمان .....
131	أولاً: الأثر المباشر لقانون .....
131	ثانياً: عدم رجعية القوانين .....
132	أ - الأسس التي تقوم عليها مبدأ رجعية القوانين .....
133	ب - الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم رجعية القوانين .....
134	المطلب الثاني: سريان قرينة التصرف لوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع مدى الحياة من حيث الزمان .....
135	المبحث الرابع: تقدير قرينة التصرف لوارث مع الاحتفاظ بالحيازة والانتفاع مدى الحياة .....
136	المطلب الأول: تقدير قرينة المادة 777 مدني من الناحية القانونية .....
140	المطلب الثاني: هشاشة نص المادة 777 مدني في استقرار المعاملات العقارية .....
142	نتائج البحث .....
145	الخاتمة .....
150	الملاحق .....
192	قائمة المراجع .....



# تجدون لنفس المؤلف أيضا:



ISBN: 978-9969-5442-0-6



1/028

9 789969 544206

إمتح هذا الزايط  
للإطلاع على الفهرس



القليعة - تيبازة

024 280 771

0550 085 725

WWW.NLLIBRAIRIE.COM

